قرار المؤتمر العام لمنظمة الأمم المتحدة للتربية والعلم والثقافة (اليونسكو) رقم 30م/28 بتاريخ 16 تشرين الثاني/نوفمبر 1999.
التذكير بقرارات اليونسكو السابقة بشأن صون التراث الثقافي لمدينة القدس الشرقية*

إن المؤتمر العام،

إذ يذكّر بأحكام اتفاقية[1] وبروتوكول[2] لاهاي بشأن حماية الممتلكات الثقافية في حالة وقوع نزاع مسلح (1954)، وبالأحكام ذات الصلة من اتفاقية جنيف الرابعة (1949) وبروتوكولاتها الإضافية، وكذلك بالاتفاقية الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي (1972)، وبإدراج مدينة القدس القديمة في قائمة التراث العالمي وفي قائمة التراث العالمي المهدد بالخطر،

ويذكّر أيضاً بأن اليونسكو، فيما يتعلق بوضع القدس، تلتزم بمقررات وقرارات مجلس الأمن والجمعية العامة للأمم المتحدة، ولا سيما بمقررات مجلس الأمن رقم 242 (1967) و252 (1968) و267 (1969) و271 (1969) و298 (1971) و478 (1980)، وبقراري الجمعية العامة للأمم المتحدة رقم 2253 (دإط – 5) و2254 (دإط – 5)،

ويساوره القلق إزاء الإجراءات التي ما زالت تعوق حرية دخول الفلسطينيين إلى القدس الشرقية والأماكن المقدسة في مدينة القدس القديمة،

وقد درس التقرير الذي قدمه البروفسور ليون بريسوير وأحاله المدير العام إلى المؤتمر العام (30م/12)،

1 – يلاحظ ما يلي:

(أ) أن مدينة القدس القديمة تعاني من التوسع الحضري الجاري في ضواحيها؛

(ب) أن التغيرات في التركيبة الاجتماعية يمكن أن تؤثر، في المدى البعيد، على تماسك النسيج الحضري والتراث المعماري للمدينة القديمة؛

---

* **المصدر**: جانيت ساروفيم وسناء حمودي، إعداد، **قرارات الأمم المتحدة بشأن فلسطين والصراع العربي–الإسرائيلي. المجلد السادس: 1999–2004**، إشراف منى نصولي، ط 1 (بيروت، لبنان: مؤسسة الدراسات الفلسطينية، 2007)، 473–474.

[1] الأمم المتحدة، «مجموعة المعاهدات»، المجلد 249، العدد 215. [المحرر]

[2] أنظر: Carnegie Endowment for International Peace, The Hague Conventions and Declarations of 1899 and 1907 (New York Oxford University Press, 1915).

(ج) أن الاعتبارات المتعلقة بعلم الآثار وبصون المعالم الأثرية في المدينة القديمة وضواحيها تظل مثاراً للقلق؛

(د) أن السلطات الإسرائيلية أكدت، في مناسبات عدة، نيتها في الحفاظ على المساحات الخضراء في المدينة القديمة؛

2 – ويذكّر بقرارات اليونسكو السابقة بشأن صون التراث الثقافي لمدينة القدس الشرقية ويعيد تأكيدها، ويطلب مجدداً الامتناع عن اتخاذ أي إجراء أو القيام بأي عمل من شأنه أن يغير الطابع الديني أو الثقافي أو التاريخي أو السكاني للمدينة، أو يخل بتوازن الموقع في مجموعه؛

3 – ويشكر المدير العام على جميع الجهود التي بذلها ولا يزال يبذلها لضمان تطبيق قرارات اليونسكو المتعلقة بمدينة القدس؛

4 – ويدعو المدير العام إلى تكليف خبير يختاره، وفقاً لروح اتفاقية عام 1972 الخاصة بحماية التراث العالمي الثقافي والطبيعي، بمهمة جديدة في القدس بهدف إعداد تقرير عن احتياجات المدينة القديمة وضواحيها في مجال حماية البيئة والتراث الثقافي فيها، وإلى تقديم هذا التقرير إلى المجلس التنفيذي في دورته الستين بعد المئة؛

5 – ويطلب من السلطات الإسرائيلية تيسير الاضطلاع بهذه المهمة؛

6 – ويقرر إدراج هذا البند في جدول أعمال دورته الحادية والثلاثين.

مؤسسة الدراسات الفلسطينية، جميع حقوق النشر وإعادة التوزيع محفوظة لمؤسسة الدراسات الفلسطينية، ولا يمكن نشرها أو توزيعها إلكترونياً إلا بإذن من إدارة المؤسسة وذلك عبر الكتابة إلى العنوان البريدي التالي:
ipsbrt@palestine-studies.org
يمكن تحميل هذه الوثائق أو طبعها للاستخدام الفردي وعند الاستخدام يرجى ذكر المصدر:
http://www.palestine-studies.org/ar/